

7954- لا يجوز للوالد أن يخص بعض أولاده بعطية دون الآخرين -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا من مكة المكرمة المستمع عبد المحسن صالح يسأل ويقول لوالدي عمارة ثلاثة ادوار واريد ان ابني عليها الدور علما بان والدي تم الاتفاق بيني وبينه اذا بنيت الدور الرابع يكون ملكا لي. ثم ان والدي اطال الله في عمره سيجعل - [00:00:00](#) هذه الثلاثة الادوار وقفا على الورثة. فهل يجوز ان ابني دور الرابعة ويكون ملكا لي خاص بموافقة والدي ام لا يجوز لا يجوز لوالدك ان يخصك بهذا دون بقية اولاده لانه لا يجوز للوالد ان يخص بعض اولاده بعطية دون الاخرين لقوله صلى الله عليه وسلم اتقوا -

[00:00:20](#)

اتقوا الله واعدلوا بين بين اولادكم. ولما جاءه بشير بن عمرو رضي الله عنه يا بشير بن سعد لما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بشير بن سعد رضي الله عنه يريد ان يشهده على عطية لابنه النعمان ابن بشير رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اكل

ولدك اعطيتهم - [00:00:44](#)

بل هذا؟ قال لا. قال اشهد على هذا غيري فاني لا اشهد على جور. فدل هذا على تحريم تخصيص بعض الاولاد بعطية دون اخوانه نعم

- [00:01:04](#)